

## فتح المعين بشح قرة العين

إن لم يستو الإمام والمأمور في الحرف المعجوز عنه بأن أحسنه المأمور فقط أو أحسن كل منهما غير ما أحسن الآخر ومنه أردت يدغم في غير محله بإبدال وألثغ يبدل حرفاً بآخر فإن أمكنه التعلم ولم يتعلم لم تصح صلاته وإن لا صحت كاقتدائه بمثله وكراهه اقتداء بنحو تأيي وفأفأء ولا حن بما لا يغير معنى كضم هاء وفتح دال نعبد فإن لحن لحننا يغير المعنى في الفاتحة كأنعمت بكسر أو ضم أبطل صلاة من أمكنه التعلم ولم يتعلم لأنه ليس بقرآن نعم إن ضاق الوقت صلى لحرمنه